[207] قال الزيلعي: " السيب العطاء، والسيوب الركاز " (1). وتجد تفسير السيوب بالعطاء في مختلف كتب اللغة. ولنا أن نتساءل: لماذا خصوا السيوب بالركاز الذي هو أحد أفراد السيب، والسيب عام ومطلق ؟ ! وهل ذلك سوى الاجتهاد في اللغة، والتحوير والتزوير الباطل ؟ !. من أجل أن يتحاشوا تشريع الخمس في مطلق المغانم !. كما أنهم قد خصوه بالمال المدفون بالجاهلية. ولا ندري سر ذلك أيضا، فإن لفظ سيوب لا اختصاص له في ذلك قطعا. كما أنه قد كان مستعملا في الجاهلية أيضا، ولا يعقل أن يعتبره أهل الجاهلية: أنه المال المدفون في الجاهلية ! !. والظاهر: أنهم أرادوا أن يوهمونا بأنه بذلك يصير غنيمة من الكفار، الذين يجب حربهم، ليوافق مذهبهم في الخمس. ونحن نقول: إن كتب اللغة تنص على أن السيب هو المهمل، والسائبة هي الحيوان بلا صاحب ومراقب. وقد كانت الناقة تسيب في الجاهلية أي تهمل. وفي الحديث: كل عتيق سائبة. وهذا يقرب: أن يكون المراد بالسيوب: كل متروك ومهمل، لا يدخل في حاجة الانسان فيجب فيه الخمس. وثمة دليل آخر أيضا: وكتب (ص) إلى بعض قبائل العرب: إن لكم بطون الارض وسهولها، وتلاع الاودية، وظهورها، على أن ترعوا نباتها، وتشربوا ماءها، _____ (1) تبيين الحقائق ج 1 ص 288. (*) _____